

بحار الأنوار

[103] الحادي والعشرين منه صالحة للسفر ولغيرها (1). وفي هذه الرواية أن الثامن من الشهر والثالث والعشرين منه مكروهان في السفر، ولا تسافر والقمر في برج العقرب. 4 فقد جاء عن الصادق عليه السلام أنه كره السفر في ذلك الوقت (2). وإن دعت ضرورة إلى الخروج في هذه الأحوال والأوقات المكروهة فليعمل المسافر ما سيأتي وصفه في هذا الفصل عند ذكر وداع منزله إنشاء الله تعالى، ويفتح سفره بالصدقة ودعائها على ما سيجئ ذكره أيضاً ويخرج متى شاء. 5 فقد روي عن الصادق عليه السلام أنه قال: افتتح سفرك بالصدقة وأخرج إذا بدالك فانك تشتري سلامة سفرك (3). 6 وروي عن الباقر عليه السلام أنه قال: كان علي بن الحسين عليه السلام إذا أراد الخروج إلى بعض أمواله اشترى السلامة من الله عز وجل بما تيسر له (4). وذكر صاحب كتاب عوارف المعارف حديثاً أسنده أن النبي صلى الله عليه وآله كان إذا سافر حمل معه خمسة أشياء: المرأة والمكحلة والمدرى والسواك والمشط (5). 7 وفي رواية أخرى والمقراض (6). وفي المزار الكبير: إذا عزمت على الخروج فاختر يوماً له وليكن أحد ثلاثة أيام: السبت والثلاثاء أو الخميس (7). 8 فقد روي عن الصادق عليه السلام أنه قال: من أراد سفراً فليسافر يوم السبت _____ (21) نفس المصدر ص 12. (43) المصدر السابق ص 13 والمدرى والمدرة: شئ يعمل من حديد أو خشب على شكل سن من أسنان المشط وأطول منه يسرح به الشعر المتلبد، ويستعمله من لا مشط له النهاية لابن الأثير ج 2 ص 22 (درى). (65) المصدر السابق ص 13. (7) المزار الكبير ص 7 باب العزم على الخروج واختيار الأيام لذلك الخ نسخة مكتبة الإمام عليه السلام وص 6 نسخة مكتبة السيد الحكيم. _____